

Distr.: General  
6 October 2000  
Arabic  
Original: English

مجلس الأمن



## رسالة مؤرخة ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون

نيابة عن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون، يشرفني إبلاغكم بأن حكومة سيراليون، امتثالا منها للفقرة ٢ من قرار المجلس ١٣٠٦ (٢٠٠٠)، قدمت إلى اللجنة، في ٤ آب/أغسطس و ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، نظاما جديدا مقترحا للتعيين والتصدير والرصد بالنسبة للماس الخام والذي لم يتم تقطيعه والمستخرج من سيراليون، مع مشروع جديد لوثيقة شهادة منشأ ضد التزوير ونسخة من قانون المناجم والمعادن (تعديلات) لعام ١٩٩٩.

في هذا الصدد، ووفقا للفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ١٣٠٦ (٢٠٠٠)، ليس لدى اللجنة، بعد أن نظرت بعناية في الطلب المذكور آنفا في جلستها السادسة عشرة والثامنة عشرة المعقودتين في ٩ آب/أغسطس و ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، أي اعتراض على أن تنفذ حكومة سيراليون تلك الإجراءات. وعليه، وعملا بالفقرة ٥ من قرار المجلس ١٣٠٦ (٢٠٠٠)، يُعفى الماس الخام الذي يخضع لسيطرة حكومة سيراليون عن طريق نظام شهادة المنشأ من التدابير المفروضة بموجب الفقرة ١ من القرار. وقد طلبت اللجنة من حكومة سيراليون أن تقوم بتوزيع عينات من الشهادات وغيرها من المواد الملائمة المتصلة بالأمر قبل أن تستأنف عمليات التصدير من سيراليون. وقد أشارت حكومة سيراليون أيضا إلى أنها، بعد فترة تجريبية مدتها ٩٠ يوما تقريبا، ستقوم بإبلاغ اللجنة بمدى فعالية النظام الجديد. وفي هذا الصدد ستعمل اللجنة على إبقاء المجلس على علم بذلك حسب الاقتضاء.

سأغدو ممتنا لو أحطتم أعضاء مجلس الأمن علما بهذه الرسالة، وصدرت الرسالة بوصفها من وثائق المجلس.

(توقيع) أنور الكريم شودري  
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون